

هل عليه إثم في منع زوجته من استقبال أحوالها من الرضاعة والجلوس معهم والتحدث إليهم؟ شيخ صالح اللحيدان

صالح اللحيدان

يقول انني متزوج من امرأة صالحة والحمد لله. ولكن يوجد لها احوال كثيرين من الرضاعة وهؤلاء الاشخاص منهم الملتزم ومنهم غير الملتزم. واني في قرارة نفسي اكره ان يدخل عليها احد منهم او ان - [00:00:00](#)
او ان يتحدث اليها اي منهم. وقد امرتها بعدم استقبالهم او الجلوس معهم لانني اشعر بغيرة من ذلك فهل علي اثم فيما فعلت جزاكم الله خيرا لا شك ان من كان خالا لها من الرضاعة - [00:00:18](#)
وكان الرضاع خمس مرات او اكثر ان هو محروم لكن اذا كان معروفا عنه عدم التورع فلا حرج ان تمنعه من دخول منزلك ثم اما الصلة التي مبناها الرضاعة لا توجب على المرء تواسلا - [00:00:42](#)
لاجلها وانما التواصل الواجب ما كان لاجل القرابة من اجل الرحم والرحم التي توصل قي ما كان عن طريق الاب او طريق الام كلها رحم وليس معنى هذه تلك عصبه وهذه رقم لا - [00:01:12](#)
ما يتعلق بالبر والاحسان والصلة للقرابة للرحم وهي تشمل اقارب الاب واقارب الام مع طالب الام اما ما يتعلق بالرواغة فلا شك ان المرضعة جديرة بان تكرم لوظاعها واذا اكرم ايضا - [00:01:34](#)
اخواتها واخوتها فقسم واحسان وما دمت تكره ذلك اي الدخول على زوجتك فيحرج عليها من الامتناع لان ذلك ليس من القطيعة وما كان في اكثر توفيراً لراحتك النفسية وكان اساس ذلك - [00:02:03](#)
التورع والابتعاد عن الشبهات وقرى بزوجتك وانت تصفها بالصلاة ان تفعل ذلك طيبة النفس به مرتاحة له والله اعلم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:02:33](#)